قوله تعالى : 37 - { وإذ تقول للذي أنعم ا عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك } الآية نزلت في زينب وذلك أن رسول ا A لما زوج زينب من زيد مكثت عنده حينا ثم إن رسول ا A أتى زيدا ذات يوم لحاجة فأبصر زينب قائمة في درع وخمار وكانت بيضاء جميلة ذات خلق من أتم نساء قريش فوقعت في نفسه وأعجبه حسنها فقال : سبحان ا مقلب القلوب وانصرف فلما جاء زيد ذكرت ذلك له ففطن زيد فألقي في نفس زيد كراهيتها في الوقت فأتى رسول ا A فقال : إني أريد أن أفارق صاحبتي قال : ما لك أرابك منها شيء ؟ قال : لا وا يا رسول ا ما رأيت منها إلا خيرا ولكنها تتعظم علي لشرفها وتؤذيني بلسانها فقال له النبي A أمسك عليك زوجتك يعني : زينب بنت جحش { واتق ا } في أمرها ثم طلقها زيد فذكل قوله D : .

{ وإذ تقول للذي أنعم ا عليه } بالإسلام { وأنعمت عليه } بالإعتاق وهو زيد بن حارثة : { أمسك عليك زوجك واتق ا } فيها ولا تفارقها { وتخفي في نفسك ما ا مبديه } أي : تسر في نفسك ما ا مظهره أي : كان في قلبه لو فارقها فتزوجها .

وقال ابن عباس : حبها وقال قتادة : ود أنه طلقها .

{ وتخشى الناس } قال ابن عباس والحسن : تستحييهم .

وقيل : تخاف لائمة الناس أن يقولوا : أمر رجلا بطلاق امرأته ثم نكحها .

{ وا أحق أن تخشاه } قال عمر وابن مسعود وعائشة ما نزلت على رسول ا A آية هي أشد عليه من هذه الآية .

وروي عن مسروق قال : قالت عائشة : لو كتم النبي A شيئا مما أوحي إليه لكتم هذه الآية : { وتخفي في نفسك ما ا مبديه } .

وروى سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان قال : سألني علي بن الحسين زين العابدين ما يقول الحسن في قوله : { وتخفي في نفسك ما ا مبديه وتخشى الناس وا أحق أن تخشاه } ؟ قلت : يقول لما جاء زيد إلى النبي A فقال : يا نبي ا إني أريد أن أطلق زينب فأعجبه ذلك فقال : أمسك عليك زوجتك واتق ا فقال علي بن الحسين : ليس كذلك كان ا تعالى قد أعلمه أنها ستكون من أزواجه وأن زيدا سيطلقها فلما جاء زيد وقال : إني أريد أن أطلقها قال له : أمسك عليك زوجك فعاتبه ا وقال : لم قلت : أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك ؟ .

وهذا هو الأولى والأليق بحال الأنبياء وهو مطابق للتلاوة لأن ا علم أنه يبدي ويظهر ما أخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه فقال : زوجناكها فلو كان الذي أضمره رسول ا A محبتها

أو إرادة طلاقها لكان يظهر ذلك لأنه لا يجوز أن يخبر أنه يظهره ثم يكتمه فلا يظهره فدل على أنه إنما عوتب على إخفاء ما أعلمه ا أنها ستكون زوجة له وإنما أخفاه استحياء أن يقول لزيد : التي تحتك وفي نكاحك ستكون امرأتي وهذا قول حسن مرض وإن كان القول الآخر وهو أنه أخفى محبتها أو نكاحها لو طلقها لا يقدح في حال الأنبياء لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه في مثل هذه الأشياء ما لم يقصد فيه المأثم لأن الود وميل النفس من طبع الشر .

وقوله : { أمسك عليك زوجك واتق ا } أمر بالمعروف وهو خشية لا إثم فيه .

وقوله تعالى : { وا أحق أن تخشاه } لم يرد به أنه لم يكن يخشى ا فيما سبق فإنه عليه السلام قد قال : [أنا أخشاكم وأتقاكم له] ولكنه لما ذكر الخشية من الناس ذكر أن ا تعالى أحق بالخشية في عموم الأحوال وفي جميع الأشياء .

قوله D : { فلما قضى زيد منها وطرا } أي : حاجة من نكاحها { زوجناكها } وذكر قضاء الوطر ليعلم أن زوجة المتبنى تحل بعد الدخول بها .

قال أنس : كانت زينب تفتخر على أزواج النبي A فتقول : زوجكن أهاليكن زوجني ا من فوق سبع سموات .

وقال الشعبي : كانت زينب تقول للنبي A : إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن : جدي وجدك واحد إني أنكحنيك ا في السماء وإن السفير لجبريل عليه السلام .

أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أخبرنا عبد الغفار بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أخبرنا مسلم بن الحجاج حدثني محمد بن حاتم بن ميمون أخبرنا بهز أخبرنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول ا A لزيد : فاذكرها علي قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها لأن رسول ا A ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت : يا زينب أرسل رسول ا A يذكرك .

قالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أؤامر ربي فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن وجاء رسول ا A فدخل عليها بغير إذن .

قال : ولقد رأيتنا أن رسول ا A أطعمنا الخبز واللحم حتى امتد النهار فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج رسول ا A فاتبعته فجعل يتتبع حجز نسائه يسلم عليهن ويقلن : يا رسول ا كيف وجدت أهلك ؟ قال : فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبرني .

قال : فانطلق حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه فألقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب .

أخبرنا عبد الواحد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد ا النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أخبرنا محمد بن إسماعيل أخبرنا سليمان بن حرب أخبرنا حماد عن ثابت عن أنس قال : [ما أولم

النبي A على شيء من نسائه ما أولم على زينب أولم بشاة] .

أخبرنا محمد بن عبد ا الصالحي أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي أخبرنا أبو العباس الأصم أخبرنا محمد بن هشام بن ملاس النمري أخبرنا مروان الفزاري أخبرنا حميد عن أنس قال : [أولم رسول ا A حين ابتنى بزينب بنت جحش فأشبع المسلمين خبزا ولحما] .

قوله D : { لكي لا يكون على المؤمنين حرج } إثم { في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا } والأدعياء : جمع الدعي وهو المتبني يقول : زوجناك زينب وهي امرأة زيد الذي تبنيته ليعلم أن زوجة المتبنى حلال للمتبنى وإن كان قد دخل بها المتبنى بخلاف امرأة ابن الصلب فإنها لا تحل للأب .

{ وكان أمر ا مفعولا } أي : كان قضاء ا ماضيا وحكمه نافذا وقد قضى في زينب أن يتزوجها رسول ا A